



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / /

قرار وزاري

رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٧

بشأن إنشاء مهنة (صيانة وإصلاح السيارات) بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام
السنوات الثلاث" كفصول ملحقة على مدرسة مدينة نصر الثانوية الصناعية الجديدة
بمحافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨،
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية
بجميع نوعياتها بقرار وزاري،
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات وضوابط ونظم التقويم
للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن)،
والصالح العام،

قرار

مادة (١):

تشاً مهني (تشي صيانة وإصلاح السيارات) بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام
السنوات الثلاث" كفصول ملحقة على مدرسة مدينة نصر الثانوية الصناعية الجديدة التابعة
ل مديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥.

مادة (٢):

مدة الدراسة بالحصول المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الطالب الناجحون في نهاية الصيف
الثالث "شهادة المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج" ويحدد فيه نوع التخصص.

مادة (٣):

يطبق على طلب الحصول المشار إليها القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ والقرار الوزاري رقم
١٦٢ لسنة ٢٠١١ لتنظيم التقويم وضوابط امتحانات النقل والذيل يتم بالإضافة لنظم التعليمية والإدارية
المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج.



- ٣ -

تابع القرار رقم (٢١٦) بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ / ٧

مادة (٤):

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم



(أ.د/ محمد أبو النصر)